

## 6127 - نصاب زكاة المال - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

نرجو الافادة عن زكاة المال. واذا امكن ايراد ذلك بالجنيه المصري زكاة المال وقضوع العسر في الذهب والفضة وما يقوم مقامهما من

العمم في النقدين ربع العشر. والنصاب في الفضة مئة واربعون مثقالا - 00:00:00

واذا ومن يقوم مقام هذه المتاقيل هذا اقل نصاب والواجب على من عنده مال يبلغ النصاب اخراجهم العسر. سواء كان اليه مصر او

ديني او دولار او عملة سعودية او غير ذلك. في المئة - 00:00:26

اثنين ونص في المئتين خمسة في الالف خمسة وعشرون هذه زكاة واجبة. وهكذا كل ما زاد زادت الزكاة وهي ربع العشر. يعني سهو

من اربعين. نعم. جزاكم الله - 00:00:56